

تفسير السمعاني

@ 218 (^) (218) يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من) .
ولأنه ربما يرتكب في المستقبل ما يستوجب به العقاب . .
(^) (غفور رحيم) فالغفور : الستور . والرحيم : العطوف . .
قوله تعالى : (^) يسألونك عن الخمر والميسر) فالخمر : كل شراب مسكر ، وسمى المسكر : خمرا ؛ لأنه يخامر العقل ويستره . .
وأصل الخمر : الستر والتغطية . ومنه الخمار ؛ لأنه يستر الرأس . ويقال : دخل فلان في خمار الناس ، أي تستر فيهم . .
وقال عمر رضي الله عنه : الخمر ما خامر العقل . وهو حجة أصحاب الحديث على أن كل مسكر خمر ، ومنه يقال للسكران من أي شراب : كان مخمورا . .
والميسر : القمار . وقال ابن مسعود : دعوا الكعاب فإنه من الميسر . .
وقال ابن سيرين : كل ما يعلب به فهو ميسر ، حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان . ثم اختلفوا في تحريم الخمر أنه بأي آية كان ؟ . .
قال بعضهم : هو بهذه الآية ، فإنه قال : (قل فيهما إثم كبير) ' ولفظ الإثم ' يدل على التحريم ؛ فإنه حرم الخمر بلفظ الإثم في آية أخرى ، حيث قال : (^) قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم) وأراد به : الخمر . ومنه قول الشاعر :
(شربت الإثم حتى ضل عقلي % كذاك الإثم يذهب بالعقول) .
وقال ابن عباس ، وأكثر المفسرين : إن تحريم الخمر بالآية التي في سورة المائدة .
بأنه لما نزلت هذه الآية : (^) قل فيهما إثم كبير) فانتهى بعضهم ، ولم ينته البعض .
فنزل قوله : (^) لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) فكانوا يتحيزون للشرب حتى كان